



تعميم رقم (03) لسنة 2026م بشأن دعم الأسرة خلال فترة التعلم عن بعد في الحكومة الاتحادية

إلى كافة الوزارات والجهات الاتحادية الموقرة

تحية طيبة وبعد،،،

تهديكم الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية أطيب التحيات متمنية لكم دوام التوفيق والسداد.

وفي إطار "عام الأسرة" ومن منطلق دعم العملية التعليمية في الدولة فإن الهيئة تعلن لكافة الوزارات والجهات الاتحادية ما يلي:

أولاً: إمكانية إتاحة مرونة العمل بنظام العمل عن بعد للموظفين العاملين لديها من مقدمي الرعاية للأبناء (الأب أو الأم) وذلك خلال فترة اعتماد الجهات الرسمية لنظام الدراسة عن بعد **للطلبة من مرحلة رياض الأطفال وحتى الصف الثامن وللأطفال المسجلين رسمياً في الحضانات كما تمنح ذات المرونة للأب أو الأم ممن لديهم أولاد من أصحاب الهمم المسجلين رسمياً في مراكز رعاية أصحاب الهمم.**

ثانياً: يشترط لصدور الموافقة وفقاً للبند أولاً من هذا التعميم الآتي:

1. أن تتوافر في الوظيفة التي يشغلها مقدم الرعاية للأبناء (الأب أو الأم) كافة الشروط والضوابط والمعايير الواردة في نظام العمل عن بعد المعتمد بقرار مجلس الوزراء رقم (27) لسنة 2020م وأي تعديل لاحق له.
2. أن لا يؤثر صدور الموافقة للموظف (الأب أو الأم) على سير العمل في الجهة الاتحادية.
3. أن تنحصر المرونة الواردة في هذا التعميم فقط خلال فترة التعليم عن بعد التي تقررها الجهات المختصة في الدولة.
4. أن لا يكون الموظف سواء (الأب أو الأم) يعمل ضمن كوادرات خاصة أو وظائف مستثناه من تطبيق العمل عن بعد بقرار من جهة العمل.
5. أن يتقدم الموظف الأب أو الأم بطلب مرونة العمل عن بعد والحصول على الموافقة المسبقة من المسؤول المباشر عبر الأنظمة الالكترونية المعتمدة في جهة عملة من خلال الآلية المرفقة.

وفي جميع الأحوال يجب أن لا تمنح المرونة الواردة في هذا التعميم إلا لأحد الوالدين فقط (الأم أو الأب) ممن يعملون في الحكومة الاتحادية.



ثالثاً: يشترط للحصول على مرونة العمل عن بعد الواردة في البند أولاً اعلاه أن يثبت الموظف (الأب أو الأم) من خلال تحديث بياناته الشخصية الخاصة بالأبناء في نظام بياناتي أو الأنظمة الرابطة معه أن لديه ولد أو أكثر ملتحق بالصف الثامن فما دون أو لديه ولد من أصحاب الهمم.

رابعاً: على الجهات الاتحادية المشغلة لنظام معلومات الموارد البشرية في الحكومة الاتحادية "بياناتي" اتباع الآلية المرفقة بهذا التعميم. أما بخصوص الجهات الاتحادية الرابطة مع نظام "بياناتي" من خلال ناقل الخدمات المؤسسية، فعليها تعديل أنظمتها بما يتوافق مع الآلية المرفقة وتزويد الهيئة بالبيانات المتعلقة بهذا الإجراء من خلال الربط القائم بين أنظمتها وبين نظام "بياناتي".

علماً بأن الهيئة على أتم الاستعداد لتقديم أي دعم أو مساعدة للوزارات والجهات الاتحادية في كل ما يتعلق بتطبيق الأحكام الواردة اعلاه.

**شاكرين لكم حسن تعاونكم معنا،،
وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،**



الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية

صدر بتاريخ: 17 مارس 2026م